

مرسوم اتحادي رقم 48

صادر بتاريخ 11/4/2021م.

الموافق فيه 28/شعبان/1442هـ.

بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية إندونيسيا لتشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وبناءً على ما عرضه وزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،

:

المادة الأولى

صُودق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية إندونيسيا لتشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات، والبروتوكول الملحق به، والتي تم التوقيع عليهما في مدينة بوجور إندونيسيا بتاريخ 24 يوليو 2019، والمرفق نصوصهما.

المادة 2

على وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية. صدر عنا في قصر الرئاسة في أبوظبي:
بتاريخ: 11/أبريل/2021م
الموافق: 28/شعبان/1442هـ.

خليفة بن زايد آل نهيان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

نشر هذا المرسوم الاتحادي في عدد الجريدة الرسمية رقم 700 ص 411.